

برنامج التفسير الفقهي معالي الشيخ سعد بن ناصر الشثري 61

سعد الشثري

كتاب الله كتاب الله كتاب الله الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين اما بعد نبتداً باذن الله عز وجل في لقائنا هذا بالكلام عن ابرز قواعد التفسير الفقهي - [00:00:00](#)

ابرز قواعد التفسير الفقهي يذكرها علماء اصول الفقه ويشيرون اليها في كتبهم ولذلك سنشير الى هذه القواعد المتعلقة بتفسير القرآن اول هذه القواعد ان الاحكام الفقهية لا تتعلق الا بالعقلاء - [00:00:35](#)

البالغين العقلاء المميزين اما المجانين فانه لا يتعلق بهم حكم شرعي. والاحكام الفقهية لا تنطاط المجانين. لكن قد يكون هناك افعال متعلقة افعال للمجانين يتعلق بها فعل لمكلف فيؤخذ حكمها بسبب كونها قد تعلقت بالمكلفين. فمن مثل - [00:01:04](#) ايات الولي على المجنون فهذا يؤخذ في المسائل الفقهية باعتبار انه آ من افعال المكلف الذي هو اه الولي المسألة القاعدة الثانية من القواعد المتعلقة بهذا الباب ان الاحكام الشرعية - [00:01:37](#)

لا تتعلق بالذوات وانما ولا وانما تتعلق بالافعال فلا يصح ان نقول مثلاً الحكم الشرعي في اه اه الحكم الشرعي في السيارة هو كذا وانما نقول الحكم الشرعي في ركوب السيارة او في الجلوس عليها او في شرائها او في بيعها او في - [00:02:02](#) او في احراقها او في اه غير ذلك او في مصادرتها. لان الاحكام الشرعية تنطاط اه الافعال ولذلك فان الاحكام الشرعية التي انيطت بذوات في النصوص لا بد من تقدير فعل فيها - [00:02:31](#)

مثال ذلك في قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم. ذات الام لا يمكن ان يقال بانها محرمة لان الاحكام الشرعية لا تنطاط بالذوات. ومن هنا نحتاج الى تقدير وللعلماء ما في تقدير آ هذا آ قولان مشهوران الاول اننا نقدر الفعل المناسب. فيقال في - [00:02:51](#) بقوله حرمت عليكم الميتة اي اكلها. حرمت عليكم امهاتكم اي نكاحهن او وطؤهن وهناك قول يقول بان ما كان كذلك فانه يحمل على جميع الافعال آ لا ما ورد باستثنائه دليل. فقله حرمت عليكم الميتة اي حرمت عليكم جميع الافعال التي تفعلونها - [00:03:21](#) بالميتة الا ما ورد دليل باستثنائه وباباحة آ فعله المسألة الاخرى ان النصوص الشرعية والقرآنية منها كما تنطلق الى المسلمين تنطلق الى غيرهم. ولذلك فان النصوص الواردة باحكام فقهية تتعلق بالعموم تشمل الجميع - [00:03:51](#)

حيث يؤاخذ من لم يفعلها من الكفار يوم القيامة. مع انه يجب عليهم ان يقدموا على ذلك الاسلام. من مثال ذلك قوله تعالى ولله على الناس حج البيت. فحج البيت هذا من فروع الاسلام - [00:04:19](#)

خطاب عام في قوله ولله على الناس. فكلمة الناس هذه عامة. تشمل المؤمن والكافر على ذلك انهم يؤاخذون بسبب تركهم لهذا لهذه الفريضة ولكن بالنسبة ما يتعلق بامورهم في الدنيا فانهم اه لا يؤاخذون او لا - [00:04:39](#)

طالبونا بفعل ما فاتهم في الدنيا كذلك من من القواعد المتعلقة بالتفسير الفقهي للقرآن ان يعرف ان من شروط التكليف ان يكون الفعل المكلف به اه مقدورا على علمه مقدورا للمكلف كما قال تعالى لا يكلف الله نفسا الا آ وسعها. من القواعد - [00:05:07](#)

المتعلقة بالتفسير الفقهي للقرآن ان يعرف ان الاحكام التي ان الاحكام الفقهية التي يراد استنباطها من الايات القرآنية على نوعين. احكام تكليفية واحكام وضعية والاحكام التكليفية خمسة انواع عند الجمهور - [00:05:40](#)

فانا خطاب الشارع اما ان يرد بالتخيير فيكون اباحة اما ان يرد بالتخيير مع تساوي الطرفين فيكون اباحة. واما ان يكون واردا بطلب الفعل مع الجزم بطلبه فيكون كونوا ايجابا - [00:06:05](#)

او يرد بطلب الفعل مع عدم الجزم بطلبه فيكون اه ندبا. واما ان يرد اه طلب بترك الفعل على سبيل الجزم فيكون تحريما او يكون

طلبا لترك الفعل لا على سبيل الجزم فيكون - 00:06:24

كراهة ونمثل لذلك بامثلة في قول الله عز وجل ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم في التجارة في الحج. هنا خير الله والله جل وعلا بين فعل التجارة في الحج وبين تركها. فيكون هذا اباحة - 00:06:44

وفي قول الله عز وجل واقموا الصلاة هنا طلب لفعل الصلاة على سبيل الجزم فيكون ايجابا وقد يكون الطلب للفعل لا على سبيل الجزم وانما على سبيل الترغيب في ذلك الفعل. فيكون حينئذ ذلك الفعل من - 00:07:06

المندوبات ومن امثلته في الايات آ القرآن ما ورد من النصوص القرآنية في الترغيب في احسان وبيان ان الله مع المحسنين فهذا دليل على الترغيب في الاحسان بدون ان يكون ذلك على سبيل الجزم فيكون - 00:07:34

وندبة واما اذا ورد الخطاب بطلب ترك الفعل على سبيل الجزم فهذا يكون تحريما. ومن قول الله عز وجل ولا تقربوا الزنا اذا تقررا هذا فان الفقيه اذا اراد ان يستخرج حكما تكليفيا لابد ان يكون - 00:08:01

حكم آ آ لابد ان يكون الحكم من هذه الاحكام الخمسة. ولا يصح له ان يتطلع الى حكم اخر مغاير لها والواجب قد ينقسم الى واجب معين كما في قوله واقموا الصلاة فهنا عين آ الصلاة آ وانها واجبة على المكلف - 00:08:29

وقد يكون الايجاب على سبيل التخيير. كما في قوله تعالى فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك فالايجاب هنا كان على سبيل اه التخيير - 00:08:59

كذلك قد يكون الايجاب آ بفعل مضيق الوقت كما في قول الله عز وجل احل لكم ليلة الصيام ليلة الصيام الرفث الى نسائكم هن لباس لكم وانتم لباس لهن علم الله انكم كنتم تختانون - 00:09:19

انفسكم وتاب عليكم وعفا عنكم. فالان باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط ابيض من الخيط الاسود من الفجر. ثم اتموا الصيام الى الليل. فهذا واجب. اتموا الصيام الى الليل. وقد - 00:09:41

الوقت المقدر المضيق للصيام وهو من طلوع الفجر حتى غروب الشمس وقد يكون الوقت موسعا كما في قوله تعالى اقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا - 00:10:01

فاوجب الله جل وعلا صلاة الظهر وجعل ابتداء الوجوب من زوال الشمس. وبالتالي كان الوقت موسعا ومثله في قوله وقرآن الفجر فانه قد امر بصلاة الفجر في هذه الاية. ووقت الفجر من - 00:10:24

طلوع الفجر الى طلوع الشمس. فالجميع يسمى فجرا. فكان هذا واجبا موسعا كذلك من الامور المتعلقة بتفسير القرآن تفسيرها ان الواجب قد يكون له وسائل لا يتحقق فعل الواجب الا بوجود تلك الوسائل - 00:10:44

ذلك في قوله تعالى واركعوا مع الراكعين. امر الله جل وعلا بوجوب امر الله جل وعلا بصلاة في الجماعة ولا يمكن للعبد ان يصلي صلاة الجماعة الا ببذل الاسباب المؤدية الى كونه يصلي صلاة - 00:11:14

فتكون تلك الاسباب واجبة لان ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب وهكذا ايضا في التحريم فانه اذا اختلط المحرم بغيره فحين اذ يقال بتحريم الجميع. مثال ذلك في قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم الى قوله وامهاتكم اللاتي ارضعنكم. فاذا وقع اشتباه عند

الانسان - 00:11:35

ان ولم يدري هل ارضعته خالته حصة او خالته زينب؟ فحين اذ نقول الجميع يحرم عليه نكاح بناتهما. لماذا؟ لانه اذا اشتبهت اه المباحة بالحلال آ المباحة بالحرام فانهما تحرمان - 00:12:05

وهكذا ايضا في من القواعد المتعلقة بهذا هل يلزم المندوب بالشروع فيه؟ فقال طائفة بان المندوب يلزم بالشروع فيه لقوله تعالى ولا ابطلوا اعمالكم كما هو مذهب ابي حنيفة ومالك - 00:12:29

وعند الشافعي واحمد ان المندوب لا يلزم بالشروع فيه لقول النبي صلى الله عليه وسلم المتطوع امير نفسه ان شاء صام وان شاء اه افطر هكذا ايضا من القواعد المتكررة المتعلقة بهذا - 00:12:51

ان الامر الاصل ان يحمل على الوجوب وذلك لان الله جل وعلا قال في كتابه العزيز وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله

هو امر ان يكون لهم الخيرة من امرهم. ولقوله تعالى فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او - [00:13:12](#)
عذاب اليم الا اذا وجدت قرينة تصرفه عن الوجوب. فحينئذ نحمله للندب. لان المندوب مأمور به حقيقة مثال ذلك في قوله واقيموا
الصلاة اقيموا فعل امر. فيكون هذا للوجوب ولم يوجد صارف يصرفه عن الوجوب - [00:13:37](#)
اما في قوله عز وجل واشهدوا ذوي عدل منكم في البيع واشهدوا ذوي عدل منكم اه واشهدوا شهيدين من رجالكم واشهدوا شهيدين
من رجالكم. الاصل ان الامر للوجوب لكن هنا وجدت قرين - [00:14:00](#)

تدل على ان الامر ليس للوجوب وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم باع ولم يشهد. فدل هذا على ان الامر في هذه الآية ليس على
الوجوب. فحينئذ نحوله من الوجوب الى الاستحباب - [00:14:19](#)
كذلك من القواعد المتكررة انه لا يمكن ان يكون الفعل الواحد اه حلالا حراما. لان التحليل والتحريم متضادان. والمتضادان لا يجتمعان
في محل ان آ واحد ومن القواعد المتكررة بها المتعلقة بهذا ان النهي يفيد التحريم. وان الفاعل للمحرم اثم - [00:14:40](#)
ومن القواعد المتعلقة بهذا ان الاصل في النواهي ان تدل على الفساد لان النبي صلى الله عليه وسلم قال من عمل عملا ليس عليه امرنا
فهو رد من الامور المتعلقة بهذا ان ما ان النواهي التي تصرف عن التحريم فاننا - [00:15:12](#)

على الكراهة اه والمراد اذا تقدم معنا ان الواجب هو ما امر به الشارع ما امر الشارع بفعله امرا لازما ويترتب عليها ان فاعله تقربا لله
مأجور. وان تاركه اثم. واما المندوب فهو ما طلبه الشارع طلبا غير جازم - [00:15:36](#)
اعله مأجور لكن تاركه لا يأثم وبالنسبة للحرام هو ما طلب الشارع تركه طلبا جازما. وحينئذ فان الفاعل للحرام يكون اثما والتارك له
تقربا لله يكون مأجورا. فاما المكروه وهو الذي طلب - [00:16:02](#)
فالشارع تركه طلبا غير جازم فهذا آ فاعله آ فهذا فاعله لا له ولا عقاب عليه. واما تاركه تقربا لله فانه يؤجر على اه ذلك كذلك
من الاحكام المتعلقة او من قواعد آ التفسير الفقهي - [00:16:26](#)

ان ما سوى الشارع بين فعله وتركه فانه يكون اه مباحا اه ليس بمحرم هذا هو النوع الاول من انواع الاحكام الشرعية الاحكام
التكليفية واما النوع الثاني فهو الاحكام الوضعية - [00:16:55](#)
والمفسر للآيات القرآنية تفسيرا فقهيها يسعى الى معرفة الحكم الشرعي في الوقائع سواء كان حكما تكليفيا كما في الاحكام الخمسة
السابقة او حكما وضعيا والحكم الوضعي على انواع اكثرهم يسوق فيه احد عشر نوعا هي العلة والسبب والمانع والشرط -
[00:17:19](#)

الصحة هو الفساد والاداء والقضاء والاعادة والعزيمة والرخصة اما بالنسبة للنوع الاول وهو العلة فالمراد بالعلة الوصف الظاهر
المنظبط الذي يحصل من ترتيب الحكم عليه مصلحة هذه العلة يبحث المفسر تفسيرا فقهيها في الآيات القرآنية من اجل ان يستخرج
علل الاحكام - [00:17:45](#)

لماذا؟ ليعرف مواطن الحكم ويعرف المواطن التي ينتفي فيها الحكم. لان الحكم يدور مع علته وجود وعدما. ومن هنا اذا جاءت اية
قرآنية بحكم فقهي وعللت هذا الحكم بعلة فحينئذ نقول متى وجدت تلك العلة اثبتنا الحكم؟ ومتى انتفت تلك العلة انتفى الحكم؟
مثال ذلك - [00:18:20](#)

لك في قوله تعالى ما لم يوجد دليل اخر. مثال ذلك في قوله تعالى السارق والسارقة. فاقطعوا ايديهما الحكم اقطعوا ايديهما. العلة
السارق والسارقة. وبالتالي نقول متى وجدت السرقة شرع قطع اليد - [00:18:50](#)

ومتى لم توجد السرقة فانه لا يشرع قطع اليد بل يمنع منه. ومثال ذلك في قوله تعالى فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من
ايام اخر فبالتالي دلت الآية على ان آ الفطر جائز لمن وجد عنده احدا هاتين العلتين اما - [00:19:10](#)
اه المرض واما السفر فهذا يعد تفسيرا فقهيها كذلك آ من آ انواع من انواع الاحكام الوضعية السبب وهو العلامة الظاهرة التي ربط
الحكم الشرعي بها ومن امثلة ذلك قوله تعالى شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن - [00:19:34](#)
بينات الى قوله جل وعلا فمن شهد منكم الشهر فليصمه حيث جعل الله عز وجل رؤية الهلال سببا لوجوب صيام شهر رمضان فهذا

الوصف يعلق الحكم به بالتالي نقول بقية رؤية الهلال في بقية الشهور لا يثبت به حكم الصوم - [00:20:06](#)

وهكذا لا يثبت الصوم في شهر رمضان الا برؤية الهلال او باكمال آآ شعبان ثلاثين آآ يوم اخذنا هذا من الحكم من هذه الاية القرآنية.

مثال اخر في قوله تعالى اقم الصلاة لدلوك - [00:20:30](#)

شمس الى غسق الليل. فقولته لدلوك الشمس هذا فيه بيان السبب الذي وجبت الصلاة من اجله. وجبت به الصلاة. فقولته اقم الصلاة لدلوك الشمس. هنا دلوك الشمس هو زوالها. فزوال - [00:20:52](#)

قالوا الشمس سبب لوجوب صلاة الظهر. قد يقول قائل ما الفرق بين السبب والعلة فنقول العلة معقولة المعنى وبالتالي فاننا نجعل الحكم مرتبطا بها وجودا وعدما ونقول بتعدية الحكم كلما - [00:21:12](#)

ذلك الوصف المعلل به بينما السبب فانه غير معقول المعنى. يعني نحن نعقل لماذا اجاز الشارع للمسافر الفطر فهناك معاني نعرفها من المشقة ونحوها. بخلاف السبب فاننا لا نعرف ما السبب الذي جعل الشارع يجعل - [00:21:33](#)

زوال الشمس سببا لوجوب صلاة اه الظهر اه النوع الثالث من الاحكام الشرط بان اه يربط بين شيئين لا يصح الثاني الا بصحة الاول. والشروط على انواع منها شرط وجوب - [00:21:58](#)

ومنها شرط صحة ومنها شرط اجزاء. مثال ذلك قال الله عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا فقولته من استطاع اليه سبيل هذا شرط شرعي لوجوب الحج. فهذا الشرط شرط للوجوب. بحيث من وجد - [00:22:20](#)

عنده هذا الوصف فانه لا يجب عليه الحج. لكنه ليس شرطا للصحة ولا شرطا للاجزاء. فان من حج وهو غير مستطيع فحينئذ نقول حجه صحيح مجزئ ويجزئ عن حجة الاسلام - [00:22:43](#)

ومن امثلة اه ذلك ايضا في اه قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم. فهذا فيه دليل على ان الطهارة شرط لصحة الصلاة - [00:23:00](#)

فهذا فهذا شرط صحة ليس مثل الاول شرط وجوب. فمن صلى بدون طهارة فان صلاته تكون صلاة آآ باطلة وآآ عكس الشرط المانع وهو الوصف الذي ينتفي الحكم بوجوده مثال ذلك في آآ قوله عز وجل مثال ذلك في آآ الصلاة يمنع من صحة من وجوب - [00:23:19](#)

الصلاة زوال العقل. فمن كان زائل العقل فانه لا تجب عليه الصلاة ومثل هذا العجز عن اداء الصلاة فانه يؤدي الى آآ المنع من وجوبها. لقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم - [00:23:49](#)

وبهذا ننتهي او نكون قد ذكرنا آآ الاحكام الفقهية او شيئا من الاحكام الفقهية التي ينبغي بالمفسر آآ للقرآن تفسيرها فقها ان يجعلها بين عينيه قبل ان يبدأ بالتفسير لانه - [00:24:10](#)

الوصول اليها فهي بمثابة الاهداف التي يسعى الى تحقيقها. اسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم لخيري الدنيا والاخرة وان يجعلنا واياكم الهداة المهتدين. هذا والله اعلم. وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله واصحابه - [00:24:30](#)

واتباعه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين كتاب الله كتاب الله كتاب الله - [00:24:50](#)